

رافعاً رأسه قبل يديه، ثم يجلس مفترشاً يفرش رجله اليسرى ويجلس عليها وينصب اليمنى. ولم يحفظ عنه في هذا الموضع جلسة غير هذه ويضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ويضع حد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى ويعقد ثلاثين، ويحلق بواحدة ويشير بإصبعه السبابة يدعو بها ثم يقول: « اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني ».

وكان يقول أيضاً رب اغفر لي ثلاثاً أو أكثر، ويظيل هذا الركن حتى يقول القائل: قد نسي، كما يفعل في القيام بعد الركوع.

وقد ترك أكثر الناس الطمأنينة في هذين الركنين فضلاً عن السنة فيها، حتى قال الشعراي: إن التقصير في الاعتدال من الركوع مطلوب اهـ. والله الموفق.

قال ابن تيمية: وتقصير هذين الركنين مما تصرف فيه أمراء بني أمية في الصلاة وأحدثوا فيها كما أحدثوا فيها، ترك إتمام التكبير، وكما أحدثوا التأخير الشديد، وكما أحدثوا غير ذلك مما يخالف هديه عليه الصلاة والسلام. وربما في ذلك من ربا حتى ظن أنه من السنة اهـ. كلامه بلفظه.

وقال مجد الدين في سفر السعادة: وتخفيف هذين الركنين من محدثات أمراء بني أمية ولم تكن من العادات النبوية بوجه من الوجوه والله يقول الحق وهو يهدي السبيل أهـ. كلامه بلفظه.

وقال ابن القيم في أواخر الجزء الأول من تهذيبه سنن أبي داود ما نصه: وقد ثبت تطويل هذين الركنين عن النبي ﷺ في عدة أحاديث صحيحة صريحة أهـ. كلامه بلفظه.

وأخرج الشيخان عن ثابت، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: إني لا ألو أن أصلي بكم كما رأيت النبي ﷺ يصلي بنا، قال ثابت: كان أنس يصنع شيئاً لم أركم تصنعونه، كان إذا رفع رأسه من الركوع قام حتى يقول القائل قد نسي، وبين السجدين حتى يقول القائل قد نسي اهـ، قلت ثابت المذكور هو